



Distr.: General  
9 June 2006

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



ARABIC  
Original: English

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة



اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة  
عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة  
خطرة متداولة في التجارة الدولية  
مؤتمر الأطراف  
الاجتماع الثالث

جنيف، ٩ - ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦

البند ٦ (ج) من جدول الأعمال المؤقت\*

قضايا ناشئة عن الاجتماعات السابقة لمؤتمر الأطراف:  
تقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي

## المساعدة التقنية بموجب اتفاقية روتردام

### مذكرة الأمانة

- ١ - طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة في مقره اتفاقية روتردام - ٤/٢ بشأن تقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي إعداد برنامج أنشطة مشفوع بالتكاليف لتقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي لفترة السنتين ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ لكي يبحثه المؤتمر في اجتماعه الثالث.
- ٢ - ويوجد رفق هذه المذكرة برنامج تفصيلي مع بيان التكاليف لأنشطة المساعدة التقنية خلال فترة السنتين ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨.

٣ - وقد يرغب مؤتمر الأطراف في:

- (أ) استعراض وإقرار برنامج العمل والميزانية المرتبطة به للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨؛
- (ب) تحديد الأولويات لبرنامج العمل مع المراعاة الواجبة للقيود المحتملة المتعلقة بالميزانية، وبحث الدور المحتمل للمكتب في توفير التوجيهات للأمانة في منتصف فترة السنتين؛
- (ج) تشجيع الأطراف على المساهمة في الصندوق الطوعي بما يسمح بتنفيذ الأنشطة المقررة؛
- (د) بحث مشروع المقرر الوارد في التذييل الثاني للورقة المرفقة بهذه المذكرة.

## برنامج العمل المقترح لتقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي لفترة السنتين ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨

### معلومات أساسية

١ - أثناء اجتماعه الأول، بحث مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية مقترحاً بشأن تقديم المساعدة التقنية على المستوى الإقليمي كانت الأمانة قد طورته.<sup>(١)</sup> واعتمد المؤتمر، إضافة إلى ذلك، مقرر اتفاقية روتردام - ١٤/١ بشأن تقديم المساعدة التقنية على المستوى الإقليمي، والذي طلب فيه إلى الأمانة اتخاذ الخطوات المبدئية لتنفيذ برنامج المساعدة التقنية الوارد في الفقرة (ج) من هذا المقرر. وكان مؤتمر الأطراف أثناء اجتماعه الثاني قد نظر في تقرير الأمانة بشأن الخبرات المكتسبة في مجال تنفيذ التقديم على المستوى الإقليمي للمساعدة التقنية،<sup>(٢)</sup> كما كان ذلك التقرير أساساً لمقرر اتفاقية روتردام - ٤/٢ بشأن تقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي، ذلك أن المؤتمر طلب إلى الأمانة في ذلك المقرر إعداد برنامج عمل مشفوع بالتكاليف المفصلة لتقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الإقليمي والوطني لفترة السنتين ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ لكي يبحثه المؤتمر أثناء اجتماعه الثالث. ويتمشى هذا المقترح مع الاستراتيجية الشاملة لتقديم على المستوى الإقليمي للمساعدة التقنية التي بحثت أثناء الاجتماع الأول للمؤتمر.

### المقدمة

٢ - تم تطوير برنامج العمل المقترح استجابة للاحتياجات التي حددتها الأطراف، كما ينهل من أنشطة المساعدة التقنية التي نفذت فيما سبق، وبخاصة وضع خطط أو استراتيجيات وطنية لتنفيذ اتفاقية روتردام التي تم تطويرها خلال فترة السنتين ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦، وكذلك الاحتياجات والأولويات المحددة فيها. والهدف المرتجى من ذلك هو تطوير أنشطة تناسب الاحتياجات المحددة للبلدان كل على حدة أو للمجموعات الصغيرة من البلدان، وتركز على التدابير التي يُرى أنها ضرورية للأطراف من أجل التنفيذ الكامل للاتفاقية.

٣ - والنهج المتبع في هذه الورقة هو وصف مجموعة أنشطة المساعدة التقنية المتوافرة، وتحديد الأطراف التي من المتوقع أن تستفيد إلى أبعد حد من مثل هذه الأنشطة، والشركاء الذين يمكن أن يعملوا مع الأمانة في تقديم الأنشطة، وبيان المستوى المتوقع من الموارد المطلوبة للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨. وهذا النهج ينأى عن التدريب ذي الأساس الإقليمي ويعتمد الأنشطة الموجهة إلى فرادى البلدان أو إلى المجموعات الصغيرة من البلدان فيما يتعلق بجوانب محددة من جوانب الاتفاقية. وهو يضع على عاتق الحكومات مسؤولية أكبر هي تحديد احتياجاتها من المساعدة التقنية، وفي المسارعة إلى السعي لإيجاد المساعدة من أجل الوفاء بتلك الاحتياجات.

(١) UNEP/FAO/RC/COP.1/28

(٢) UNEP/FAO/RC/COP.2/12

٤ - ويتمشى هذا النهج مع مناقشات ومقررات لجنة التفاوض الحكومية الدولية، ومؤتمر الأطراف وبخاصة مقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية - ٧/١٠ بشأن النهج الاستراتيجي للمساعدة التقنية، الذي دعت فيه لجنة التفاوض الحكومية الدولية البلدان إلى إبلاغ الأمانة بمشكلاتها المحددة التي واجهتها في تنفيذ الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم، وباحتياجاتها ذات الصلة من المساعدة التقنية، وطلبت إلى الأمانة تعميم ذلك على الجهات المانحة المحتملة، ومقرر اتفاقية روتردام - ١٤/١ بشأن التقديم على المستوى الإقليمي للمساعدة التقنية الذي وافق فيه مؤتمر الأطراف على أن تقوم البلدان الراغبة في ذلك بالاتصال بالأمانة لطلب اتخاذ إجراءات.

٥ - وتنقسم هذه الورقة إلى أربعة فصول: يصف الفصل الأول باقتضاب أنواع المساعدة التي يمكن الاضطلاع بها خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ استجابة للاحتياجات من المساعدة التقنية لدى الأطراف؛ أما النوع الثاني فيستعرض الشركاء المحتملين الذين قد يعملوا مع الأمانة لتقديم مثل هذه المساعدة؛ ويقترح النوع الثالث عناصر برنامج عمل للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ بما في ذلك تقدير أولي للتكاليف المحتملة؛ أما النوع الرابع فيعرض القضايا الواجب النظر فيها والخطوات التالية لتنفيذ برنامج العمل المقترح.

#### أولاً - الاستجابة لاحتياجات الأطراف من المساعدة التقنية

٦ - تتمثل المرحلة الأولى لمساعدة الأطراف على تنفيذ اتفاقية روتردام في مساعدتها على تحديد احتياجاتها النوعية. ويوجز هذا الفصل دور "سلة الموارد" في مساعدة الأطراف على تنفيذ الاتفاقية، ويستعرض بإيجاز كيف أن تطوير الخطط والاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ الاتفاقية يوفر فرصة للأطراف لتحديد احتياجاتها فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية وأولويات العمل. وهو يصف أيضاً بعض أنواع الاجتماعات التي قد ينظر فيها لمساعدة الأطراف على تلبية تلك الاحتياجات، ويعترف بأن بعض القضايا قد لا يتم تناولها بصورة فعالة بواسطة اجتماع يعقد وإنما سوف تحتاج إلى أشكال من المساعدة أكثر توجيهاً وأكثر استدامة.

#### ألف - سلة الموارد

٧ - كان تطوير سلة موارد اتفاقية روتردام مساهمة مهمة في تيسير العمل مع الشركاء. وسلة الموارد هذه هي مصدر شامل للمعلومات عن الاتفاقية تم تطويرها مع مراعاة احتياجات طائفة من المستخدمين النهائيين بما فيهم الجمهور العام، والسلطات الوطنية المعنية وأصحاب المصلحة الضالعين في تنفيذ الاتفاقية. وتضم السلة عناصر تساعد في تنفيذ أنشطة تعميق الوعي والمعلومات التقنية التفصيلية والموارد التدريبية الرامية إلى تيسير تنفيذ الاتفاقية. وقد تم تعميم نسخ من سلة الموارد وعناصرها المتعددة على أوسع نطاق.

#### باء - الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية

##### ١ - تطوير الخطط والاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ الاتفاقية

٨ - طورت الأمانة منهجاً للاجتماعات على المستويين الوطني ودون الإقليمي لمساعدة الأطراف على تطوير الخطط أو الاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ الاتفاقية. وهذه الخطط أو الاستراتيجيات تُعرف بالاحتياجات التي ينبغي الوفاء بها، وبواسطة من ومتى. وهي تفيد في تحديد أولويات العمل كما أنها أساس يمكن أن تطور عليه البلدان طلبات الأنشطة النوعية للمساعدة التقنية.

٩ - والأطراف المؤهلة للمشاركة في مثل هذه الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية هي البلدان النامية الأطراف<sup>٣</sup> التي لا يزال يتعين عليها تطوير خطة أو استراتيجية وطنية. وفي أيار/مايو ٢٠٠٦ كان هناك ما يقرب من ٤٧ طرفاً من بين هذه الأطراف.

١٠ - وثمة نشاط ذو صلة هو عقد الحلقات الدراسية العلمية الوطنية لمدة يوم أو يومين في أعقاب الاجتماعات دون الإقليمية. وتتيح هذه الحلقات الدراسية العلمية الفرصة للحصول على دعم أوسع للخطة أو الاستراتيجيات الوطنية، لاستعراض حالة تنفيذها، والتفكير أكثر في الاحتياجات القطرية وأولويات العمل، اعترافاً بحقيقة أن عدداً محدوداً فقط من الممثلين القطريين يشاركون في الاجتماعات دون الإقليمية.

١١ - والبلدان المؤهلة للمشاركة في هذه الحلقات الدراسية العلمية هي تلك البلدان التي شاركت في الاجتماعات دون الإقليمية، والتي طلبت عقد مثل هذه الندوة العلمية. ويتم تنظيم الحلقات الدراسية العلمية هذه من جانب السلطة الوطنية المعنية عن طريق العمل مع ممثل المكتب الإقليمي لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بدعم مالي محدود من الأمانة. وبحلول نهاية عام ٢٠٠٦، سيكون من المرجح أن نحو ٢٠ طرفاً قد أصبحت مؤهلة للمشاركة في مثل هذه الحلقات الدراسية العلمية.

## ٢ - اجتماعات مواضيعية بشأن قضايا محددة

١٢ - تتفاوت مجموعة القضايا التي تتطلب مساعدة محدودة متفاوتاً واسعاً داخل الأقاليم وغيرها. واستناداً إلى الخبرات التي تحصلت حتى الآن يمكن أن تشمل هذه القضايا: المساعدة في البنية التحتية التشريعية أو الإدارية لتنفيذ الاتفاقية؛ وصنع القرارات الخاصة بالواردات؛ تنفيذ التزامات التصدير؛ العمل مع سلطات الجمارك بشأن إنفاذ مقررات الاستيراد الوطنية واحترام مقررات الاستيراد الخاصة بالآخرين؛ وإجراءات لتحديد تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة. والطريقة الأكثر فعالية لتحديد القضايا المحددة هي عمل استعراض لأولويات العمل المحددة في الخطة أو الاستراتيجيات الوطنية بشأن تنفيذ الاتفاقية داخل الإقليم.

١٣ - وقد تعتمد الطريقة التي يمكن معالجة هذه القضايا بما على طبيعة القضية ذاتها وعلى البلدان الضالعة. ففي بعض الحالات تكون الطريقة الفعالة لمعالجة قضية ما هي عقد اجتماع وطني يضم لقيفاً أوسع من أصحاب المصلحة. وفي حالات أخرى حيث القضية يكون قد تم تحديدها من جانب عدد من البلدان داخل شبه إقليم، فيمكن عقد اجتماع مواضيعي يضم من بلدين إلى أربعة بلدان من أجل تقاسم الخبرات واقتراح خيارات لتناول قضية بعينها. ويُقترح كخطوة أولى، عقد عدد محدود من الاجتماعات الوطنية أو دون الإقليمية خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ حول موضوعات محددة استناداً إلى أولويات العمل التي حددتها البلدان الموجودة داخل شبه الإقليم تلك وذلك بعد إجراء استعراض نُظمي للخطة أو الاستراتيجيات المتوافرة التي وضعت إبان عام ٢٠٠٦.

(٣) الإشارة المرجعية إلى البلدان النامية الأطراف يقصد بها أن تشتمل على الأطراف التي هي بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال.

١٤ - من المقترح الآن مواصلة العمل بشأن تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة الذي بدأ في ٢٠٠٦. وثمة موضوع جديد آخر مثير للاهتمام هو الحاجة إلى تعميق فهم التحديات المتصلة بجوانب الاتفاقية المرتبطة بالتجارة، والعلاقة بين بعض الأطراف المصدرة الكبرى وأطرافها المستوردة الكبرى.

### ٣ - تشجيع التعاون فيما بين السلطات الوطنية المعنية

١٥ - ومن أجل تشجيع التعاون فيما بين السلطات الوطنية المعنية داخل إقليم بعينه، يجوز عقد اجتماعات كل سنتين بشأن موضوعات محددة ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية، مثل: الإخطارات بإجراء تنظيمي نهائي، وصنع قرارات الاستيراد، وكيفية الاستفادة من المعلومات المتوافرة بموجب الاتفاقية، ومثل منشور إجراء الموافقة المسبقة عن علم. ومن شأن هذه الاجتماعات أن تتيح الفرصة للسلطات الوطنية المعنية لعقد اجتماعات منتظمة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية، ولتشخيص المشاكل المشتركة واقتسام خبرات العثور على حلول. ويمكن لعدد المشاركين في هذه الاجتماعات أن يكون محدوداً وذلك من أجل تيسير المناقشات الموجهة. ويمكن للقضايا المحددة التي تطرح للبحث أثناء الاجتماعات في مختلف الأقاليم أن تتفاوت.

١٦ - على الرغم من أن استعراض الخطط أو الاستراتيجيات الوطنية يمكن أن تؤدي إلى تشخيص القضايا ذات الاهتمام المشترك على المستويين دون الإقليمي والإقليمي، فإنه قد يفيد أيضاً أثناء تلك الاجتماعات في تسليط الضوء على التنفيذ الأساسي للاتفاقية كتوفير ردود الاستيراد. وتمشياً للمساعدة فيما بين الأطراف التي تتوخاها الاتفاقية، ينبغي لكل اجتماع للسلطات الوطنية المعنية أن يضم بعض الأطراف الذين يفون بنجاح بالالتزامات التي ترتبها عليهم الاتفاقية وأن تضم الآخرين الأقل نجاحاً. إن الجمع بين السلطات الوطنية المعنية بهذه الطريقة قد يخدم فكرة تعزيز التعاون الإقليمي والدعم فيما بين الأطراف في تنفيذ الاتفاقية.

١٧ - يمكن عقد هذه الاجتماعات بالتعاون مع المراكز الإقليمية التي تنشأ في إطار اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، وبالتعاون والتضامن مع المكاتب الإقليمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وذلك كوسيلة لتعزيز دور هذه المكاتب في الأعمال الإقليمية للاتفاقية. ومن شأن هذا التعاون المعزز أن يساعد على تشخيص الاحتياجات القطرية، وتحديد فرص التضامن مع الأنشطة الأخرى ذات الصلة على المستويين الوطني ودون الإقليمي، وتيسير المتابعة مع البلدان.

### جيم - العمل المباشر مع فرادى البلدان بشأن قضايا محددة

١٨ - كما سبقت الإشارة تحت القسم باء عاليه، تتفاوت القضايا التي تتطلب مساعدات متفاوتاً كبيراً، وتعتمد طريقة تناول هذه القضايا على طبيعة القضية ذاتها وعلى البلدان الضالعة. وفي بعض الحالات قد لا يكون عقد اجتماع وطني أو دون إقليمي هو الطريقة الفعالة لتلبية الاحتياج الذي تم تحديده. وفي مثل هذه الحالات قد ينطوي الأسلوب الأكثر كفاءة لتقديم المساعدة على الاستعانة بخبير إقليمي أو استشاري دولي للعمل مباشرة في السلطة الوطنية المعنية لدى بلد ما. وقد يكون من الممكن بدلاً من ذلك تناول القضية عن طريق إدماجها مع الأنشطة الجارية في البلد وذلك على الصعيد الوطني أو الإقليمي من خلال مشروعات العون الثنائية، أو العمل بشأن الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف كاتفاقية بازل أو اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، أو العمل الذي تقوم به منظمات أخرى إقليمية أو دون إقليمية.

١٩ - يمكن للأمانة أن تيسر الاتصال بين الأطراف الطالبة للمساعدة وبين البرامج أو المنظمات الثنائية أو متعددة الأطراف التي تقدم العون والتي قد تكون قادرة على تقديم مثل هذه المساعدة.

### ثانياً - الشركاء في تقديم المساعدة التقنية على المستوى الإقليمي

٢٠ - صارت الالتزامات الواردة في الاتفاقية بمجرد دخولها حيز السريان ملزمة قانوناً للأطراف، ومن المتوقع أن تحدث زيادة في الطلبات التي ترد إلى الأمانة للحصول على مساعدة طبقاً لأحكام الاتفاقية مثل الفقرة ٤ (ب) المادة ١٠. وسوف يكون من بين النتائج الرئيسية لتطوير خطط أو استراتيجيات وطنية لتنفيذ الاتفاقية تلك الطلبات للحصول على المساعدة التقنية استناداً إلى التدابير ذات الأولويات المحددة. وسوف يكون هناك ما لا يقل عن ٢٧ بلداً نامياً طرفاً طورت خططاً أو استراتيجيات وطنية مع انتهاء عام ٢٠٠٦. ويمكن توقع قيام هذه البلدان بطلب المساعدة في عام ٢٠٠٧. وعلى افتراض أن أطرافاً فريدة تطور خططاً أو استراتيجيات وطنية إضافية في عام ٢٠٠٧، فإن من المتوقع زيادة عدد الطلبات طوال عام ٢٠٠٨.

٢١ - ولمواجهة هذا الطلب المتزايد على المساعدات والاستفادة القصوى من الموارد الحالية والاستفادة من الخبرات المتوافرة، سوف تحتاج الأمانة لأن تعمل مع لفيف من الشركاء وان تسعى إلى فرص تعزيز وتوسيع نطاق الشركاء في تقديم المساعدة التقنية من أجل دعم الاتفاقية. ويوجز هذا الفصل باقتضاب بعض الشركاء الرئيسيين الذين يمكنهم أن يعملوا مع الأمانة في التقديم الإقليمي للمساعدة التقنية خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨.

٢٢ - إن طبيعة المساعدة التقنية التي سيتم الاضطلاع بها تؤثر على اختيار الشركاء. فمثلاً، سوف يتواصل التعاون مع منظمة الجمارك العالمية ومع مبادرة الجمارك الخضراء التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وبالمثل سوف يتم استكشاف فرص العمل مع الشركاء ذوي الصلة مثل منظمة الصحة العالمية وشبكة العمل بشأن مبيدات الآفات من خلال العمل بشأن قضية تركيبات المبيدات شديدة الخطورة.

٢٣ - إن الإقليم الذي من المقرر أن يتم العمل داخله سوف يؤثر على اختيار الشركاء. ومن المقترح بذل الجهود لمواصلة العمل عن كثب مع المكاتب الإقليمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتطوير وإنجاز الأعمال ذات الصلة بالمساعدة التقنية، حسبما يتناسب، مع ممثلي منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لدى البلدان كل على حدة، ومن المتوخى مواصلة التعاون مع المراكز الإقليمية التابعة لاتفاقية بازل من أجل عقد الاجتماعات المحددة. ومن المقترح كذلك العمل مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (UNITAR) للانتهاء من التوجيهات الخاصة بإعداد الخطط الوطنية من أجل تنفيذ الاتفاقية.

٢٤ - قام فريق الخبراء الإقليمي الذي أنشئ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بتقديم المساعدة إلى الأمانة في مجال عقد الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية بشأن تنفيذ الاتفاقية. وهذا الفريق قادر على المتابعة معفرادى البلدان بشأن القضايا المحددة المرتبطة بتنفيذ الاتفاقية. وينظر إلى مواصلة تطوير هذا الفريق كفرصة لتشجيع التعاون بين الجنوب - الجنوب وبلورة حلول إقليمية للمشاكل الإقليمية.

٢٥ - وسوف تواصل الأمانة التعاون مع أمانتي اتفاقيتي بازل واستكهولم من أجل تنسيق الأنشطة المقترحة فيما بين الاتفاقيات الثلاث وتلافي التداخل. ويمكن لمثل هذه النشاطات أن تشمل على توفير التدريب المهم لسلطات الجمارك، وإدارة المعلومات ذات الصلة بتنفيذ اتفاقية روتردام في خطط التنفيذ الوطنية التي يجري

تطويرها لاتفاقية استكهولم. وسوف يتم تنسيق الأنشطة ذات الصلة بالبنية التحتية التشريعية والإدارية لإدارة المواد الكيميائية كلما كان ذلك ممكناً مع أمانتي استكهولم وبازل من أجل تشجيع نهج متكامل إزاء تنفيذ الاتفاقيات الثلاث على المستوى الوطني.

٢٦ - عملت الأمانة كذلك على إنشاء شراكات مع الكيانات الإقليمية الضالعة في العمل مع البلدان بشأن المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. وقد بدأ العمل مع لجنة الساحل المعنية بمبيدات الآفات (CSP) التي أنشئت في إطار اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الحفاف في إقليم الساحل (CILSS) والتي تضم تسعة بلدان أعضاء، ومع لجنة حماية النباتات لمنطقة آسيا والمحيط الهادي (APPPC) التي تضم ٢٤ بلداً عضواً. ومن المتوقع للتفاعل مع البلدان في الاجتماعات الوطنية ودون القطرية، ومع المكاتب الإقليمية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يؤدي إلى التعرف على المزيد من الشركاء الإقليميين.

٢٧ - يمكن للشركاء الذي يقدمون مساعدة ثنائية بموجب المادة ١٦ من الاتفاقية أن يكونوا مجموعة أخرى من الشركاء. ويمكن دعوة البلدان الراغبة في تقديم المساعدة التقنية في مجالات محددة لإعلام الأمانة بخبراتها وقدرتها على المساعدة. وكما أُقترح في القسم جيم من الفصل الأول آنفاً، فإن الأمانة تستطيع، عند تلقي طلبات المساعدة، وكخطوة أولى أن تحدد ما إذا كانت أي حكومة وطنية قد أعربت عن رغبتها في العمل بشأن هذا الموضوع، وأن تيسر عملية الاتصال بين الحكومة الطالبة للمساعدة وبين البرنامج المختص أو المنظمة الثنائية أو متعددة الأطراف المختصة.

### ثالثاً - عناصر لبرنامج عمل للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ بشأن تقديم المساعدة التقنية على الصعيد الإقليمي

٢٨ - يضم هذا الفصل برنامج عمل مقترح للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ لتقديم المساعدة التقنية على الصعيد الإقليمي استناداً إلى الخبرات المكتسبة. وهو يفرد للأنشطة المحددة التي يضطلع بها استجابة لاحتياجات البلدان والشركاء الذين قد ينخرطوا في تقديم هذه الأنشطة. وهو يشير، بالإضافة إلى ذلك، ما إلى أهمية تطوير معايير نجاح أو مؤشرات تقدم بحيث يتوافر فهمٌ لفعالية تلك الأنشطة. ويشمل التذييل الأول لهذه الورقة موجزاً مبوباً للتكاليف التقديرية المرتبطة بتنفيذ برنامج العمل.

### ألف - سلة الموارد

٢٩ - سوف يجري استكمال سلة الموارد بحيث تعكس الخبرات المتحصلة في مجال استخدامها وبخاصة فيما يتعلق بوضع وثائق جديدة وتنقيح وإعادة طبع المواد الحالية. وسوف يتم تطوير المزيد من دراسات الحالة كأدوات عملية وذلك استناداً إلى الخبرات التي اكتسبتها بلدان منتقاة. في مجال تنفيذ جوانب محددة من الاتفاقية، تطوير البنية التحتية القانونية والإدارية مثلاً، والدمج مع أعمال تنفيذ اتفاقية استكهولم. وسوف تبذل جهود متواصلة لضمان توافر أكبر عدد من الوثائق بست لغات.

٣٠ - سوف يتم تقييم مواد التدريب التي يفرد لها القسم دال من سلة الموارد وبخاصة النموذج المصغر للقرص المضغوط التجاوبي وذلك لتيسير التدريب المستمر الموجه للذات على المستوى الوطني من أجل مواجهة التحديات التي تنشأ عن التغيرات المتواترة التي تعثره السلطة الوطنية المعنية لدى بعض البلدان.



٣١ - أما القسم هاء من سلة الموارد بشأن القضايا المتشعبة فهو مصمم لتقديم توجيهات بشأن كيفية إدماج عمل الاتفاقية مع الأنشطة التي تنفذ بموجب البرامج أو الاتفاقات الدولية الأخرى. وهو يشمل إشارات مرجعية إلى مصادر منتقاة للمعلومات العامة عن المواد الكيميائية التي قد تُتهم بعض البلدان أو تستخدم في تنفيذ الاتفاقية ومن المقترح أن يتواصل تنقيح وتوسيع نطاق هذا القسم من سلة الموارد بحيث يعكس المعلومات الجديدة حينما تصبح متوفرة.

## باء - الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية

### ١ - وضع الخطط أو الاستراتيجيات الوطنية بشأن تنفيذ الاتفاقية

٣٢ - سوف تتواصل الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية لإعداد الخطط والاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ الاتفاقية وذلك كخطوة أولى رئيسية لتحديد الاحتياجات القطرية. وسوف يتم تعديل النهج والمنهجية حسبما تقتضي الضرورة بحيث يعكسان الخبرات المكتسبة. وسوف تشمل تدابير نجاح هذا البرنامج على قدرة البلدان على الوفاء بالتزاماتها التي ترتبها الاتفاقية، وبخاصة فيما يتعلق بتقديم الإخطارات بالإجراءات التنظيمية النهائية والردود الخاصة بالواردات. وثمة مقياس آخر للنجاح هو عدد الطلبات للحصول على المساعدة التقنية التي تقدمها الأطراف وذلك، استناداً إلى التدابير ذات الأولوية المحددة في خططها واستراتيجياتها الوطنية.

٣٣ - وحتى أيار/مايو ٢٠٠٦، كان هناك ما يقرب من ٤٧ بلداً نامياً طرفاً لا يزال عليها تطوير خطط واستراتيجيات وطنية لتنفيذ الاتفاقية. وينبغي الاضطلاع بالعمل اللازم من جانب هذه البلدان خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨، عن طريق الاستفادة من خطط التنفيذ الوطنية التي طورت في إطار اتفاقية استكهولم، وبالتعاون مع الشركاء مثل معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحوث والمكاتب الإقليمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ومن المتوقع عقد ثلاثة اجتماعات وطنية وخمسة اجتماعات دون إقليمية لما لا يزيد على أربعة بلدان، كل سنة.

٣٤ - ومن المقترح عن طريق التعاون مع التعاون مع المكاتب الإقليمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عقد حلقات دراسية علمية وطنية للأطراف التي شاركت في مشاورات دون إقليمية عقدت في عام ٢٠٠٦ وللأطراف الأربعين أو ما يقارب ذلك التي سوف تشارك في الاجتماعات دون الإقليمية خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨. وهذا مهم بصفة خاصة بالنظر إلى العدد الصغير نسبياً للمشاركين من كل بلد في الاجتماعات دون الإقليمية. وتتيح حلقات التدريب العلمي الوطنية فرصة لحشد تأييد أوسع للخطط، لاستعراض حالة تنفيذ الخطة، والتفكير بدرجة أكبر في الاحتياجات والأولويات القطرية لاتخاذ التدابير.

### ٢ - الاجتماعات المواضيعية: الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية بشأن قضايا محددة

٣٥ - هناك حوافز قطرية لطلب عقد اجتماعات وطنية ودون إقليمية بشأن قضايا محددة. ومن المقترح أن تُعطى تلك الأطراف التي طورت خطة أو استراتيجية وطنية لتنفيذ الاتفاقية أولوية للمشاركة في هذه الاجتماعات.

٣٦ - من الواضح أنه بالنظر إلى قيام عدد أكبر من البلدان بتطوير خطط أو استراتيجيات وطنية، سوف تنشأ خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ فرص لتطوير اجتماعات تعني بمختلف القضايا عبر عملية استعراض نظامية تقوم بها الأمانة لأولويات العمل على المستوى الإقليمي على النحو المعرف في الخطط أو الاستراتيجيات الوطنية التي تضعها الأطراف. ومن المقترح لكي تتم الاستجابة للقضايا بحث عقد ثلاثة اجتماعات دون إقليمية ووطنية - بشرط توافر الأموال - تضم عدداً محدوداً من الأطراف وتبحث قضايا محددة خلال فترة السنتين. ويجب تحدي القضايا وأماكن عقد الاجتماعات والبلدان المشاركة على أساس كل حالة على حدة عقب إجراء استعراض لأولويات العمل التي تتحدد في الخطط أو الاستراتيجيات الوطنية المستكملة في ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. وتظهر في التذييل الأول لهذه الورقة التكاليف التقديرية لعقد هذه الاجتماعات.

٣٧ - وفي نفس الوقت يقترح ضرورة تطوير سلسلتين من حلقات التدريب العملية تسلط الضوء على الجوانب التجارية للاتفاقية: واحدة للبلدان المصدرة والثانية للبلدان المصدرة وشركائها التجاريين الرئيسيين. (مثلاً لحمسة بلدان مستوردة داخل إقليم البلد المصدر أو في مختلف الأقاليم). ويمكن لهذه الاجتماعات أن تركز على تلك البلدان النامية الأطراف التي هي مصنعة رئيسية ومصدرة للمواد الكيميائية مثل البرازيل والصين والهند. وثمة تنوع آخر يشتمل على مشروع مشترك مع واحدة أو أكثر من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وعدد محدود من الشركاء التجاريين الرئيسيين في البلدان النامية. ولا يزال يلزم تحديد المفردات المحددة لأماكن الاجتماعات أو البلدان التي قد تشارك فلا يزال يتوجب تحديدها. وترد في التذييل الأول التكاليف التقديرية لعقد مثل هذه الاجتماعات مع الجهات المصدرة الرئيسية وبين المصدرين وشركائهم التجاريين الرئيسيين.

٣٨ - ما فتأت تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة تسبب مشاكل في ظروف الاستخدام لدى الكثير من البلدان. ويقوم الاتحاد الأوروبي بتمويل مشروع مدته ثلاث سنوات (٢٠٠٥ - ٢٠٠٨) مع شبكة عمل مبيدات الآفات (Pesticide Action Network) لتعزيز قدرات رصد صحة المجتمع المحلي ذات الصلة بحالات التسمم الناتجة عن مبيدات الآفات داخل خمس بلدان أفريقية. ومن المقترح مواصلة التعاون مع هذا المشروع الذي بدأ فيه في ٢٠٠٦ بغرض إقامة روابط الاتصال الملائمة بين السلطات الوطنية المعنية وأنشطة رصد صحة المجتمع لدى خمس دول رائدة، وبدء عملية لإعداد وتقديم المقترحات الخاصة بتركيبات المبيدات شديدة الخطورة بموجب المادة ٦ من الاتفاقية. وترد في التذييل الأول لهذه الورقة التكاليف التقديرية لمواصلة التعاون.

### ٣ - تشجيع التعاون فيما بين السلطات الوطنية المعنية في منطقة معينة

٣٩ - وكما سبقت الإشارة في موضع آخر، فإن من بين نتائج العمل مع المكاتب الإقليمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تطوير استراتيجيات إقليمية لتنفيذ الاتفاقية. وقد استندت هذه الاستراتيجيات دون أحكام إلى أقاليم الموافقة المسبقة عن علم. ويعتقد أن تكاثر البلدان في هذه الأقاليم قد يشجع التعاون بين السلطات الوطنية المعنية ويسهل المتابعة من جانب المكاتب الإقليمية ودون الإقليمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

٤٠ - من المقترح عقد اجتماع إقليمي أو دون إقليمي للسلطات الوطنية المعنية في كل إقليم من أقاليم الموافقة المسبقة عن علم السبعة في ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨. وتيسيراً للمناقشات البناءة، يقترح أن يقتصر عدد المشاركين على ٣٠ مشاركاً تقريباً، ومن أجل استيعاب حجم بعض الأقاليم ومختلف اللغات في الأقاليم، يتوخى عقد نحو عشرة اجتماعات خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨. ومن المقترح أن يتم تحديد القضايا وأماكن الاجتماع والبلدان المشاركة على أساس كل حالة على حدة.

#### جيم - العمل مباشرة مع فرادى البلدان بشأن قضايا محددة

٤١ - تعتمد الطريقة التي يتم تناول الاحتياجات المحددة لفرادى الأطراف بها على المسألة مثار الاهتمام بالنسبة للأطراف الضالعة. ففي بعض الحالات قد لا يكون عقد اجتماع وطني أو دون إقليمي هو الطريقة الفعالة للاستجابة لاحتياج تم تحديده. وفي مثل هذه الحالات، يكون من بين أكثر الطرق الفعالة لتقديم المساعدة وضع خبير إقليمي أو استشاري دولي ليعمل بصورة مباشرة مع السلطة الوطنية المعنية لدى بلد ما. وقد يكون من الممكن بدلاً من ذلك تناول القضية عن طريق الإدماج مع الأنشطة الجارية لدى ذلك البلد أو على المستوى القطري من خلال مشروعات معونة ثنائية، أو من خلال العمل بشأن اتفاقات بيئية متعددة الأطراف مختصة مثل اتفاقيتي استكهولم أو بازل، أو النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (SAICM) أو عمل منظمات أخرى إقليمية أو دون إقليمية.

٤٢ - وفي بعض الحالات وتبعاً لتوافر الموارد، قد ترتب الأمانة للسلطة الوطنية المعنية العمل مع خبير إقليمي، وفي حالات أخرى، قد تيسر الأمانة الاتصال بين الأطراف الطالبة للمساعدة وبين تلك البرامج التي قد يكون في مقدورها تقديم مثل هذه المساعدة.

#### دال - الشركاء في تقديم المساعدة التقنية على الصعيد الإقليمي

٤٣ - ستواصل الأمانة البحث عن فرص لبدء وتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية الضالعة في أنشطة إدارة المواد الكيميائية. وهناك عدد من المنظمات الناشطة إقليمياً أو داخل مجموعات معينة من البلدان. وبعض هذه المنظمات مثل البرنامج البيئي لجنوب المحيط الهادي، والمؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، ضالعة بدرجة أكبر أو أصغر في قضايا السلامة الكيميائية. وسوف تواصل الأمانة استكشاف الفرص لتشجيع مثل هذه المنظمات مع إدماج قضايا اتفاقية روتردام في صميم عملها. وبالمثل سوف تواصل المنظمات والشبكات الإقليمية ودون الإقليمية الضالعة مباشرة في إدارة المواد الكيميائية السعي للحصول على المعلومات بشأن الأنشطة ذات الصلة باتفاقية روتردام وهي، حسبما يتناسب، مدعوة للمشاركة في الأنشطة الإقليمية ودون الإقليمية. وسوف يتواصل كذلك التعاون مع المراكز الإقليمية التابعة لاتفاقية بازل. ومن بين بعض الشركاء الإقليميين المحددين الذين يتوقع تواصل التعاون معهم في ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ ما يلي:

#### ١ - المكاتب الإقليمية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

٤٤ - من المتوقع عقد اجتماعات سنوية مع ممثلي المكاتب الإقليمية للفاو واليونيب، ومن المقترح تواصل صدور النشرة الإخبارية غير الرسمية بشأن الأنشطة الإقليمية وتعميمها داخل الأمانة وفيما بين المكاتب الإقليمية. وسوف ينتج اجتماع ممثلي الفاو واليونيب في نهاية ٢٠٠٦ الفرصة للحصول على معلومات مرتدة

عن الخبرات في مجال أنشطة تقديم المساعدة التقنية في الأقاليم خلال ٢٠٠٦. وتقدم إسهام قيم لتطوير أنشطة برنامجية لعام ٢٠٠٧ في ضوء نتائج هذا الاجتماع. كما أنه سيوفر فرصة للمكاتب الإقليمية لتطوير المزيد من الاستراتيجيات الإقليمية بشأن تنفيذ الاتفاقية والتي كانت قد بدأت أثناء الاجتماع مع ممثلي المكاتب الإقليمية للفاو واليونيب الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ ومن المقترح عقد اجتماع مماثل في نهاية عام ٢٠٠٧ لاستعراض التقدم الذي أحرز أثناء عام ٢٠٠٦ وللمساعدة في إعداد أنشطة تخطيط لعام ٢٠٠٨ وبلورة المزيد من الأفكار للوفاء باحتياجات البلدان من المساعدة التقنية في إعدادها للاجتماع الرابع للأطراف المقرر عقده في ٢٠٠٨.

## ٢ - فريق الخبراء الإقليميين

٤٥ - عمل ممثلو فريق الخبراء الإقليميين الذي أنشئ في ٢٠٠٥ مع الأمانة في عقد الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية بشأن تنفيذ الاتفاقية. يضاف إلى ذلك أن هذا الفريق ينظر إليه كوسيلة لتعزيز التعاون فيما بين الأطراف داخل أشباه الأقاليم وفيما بينها. ومن المقترح عقد اجتماعات سنوية لهذا الفريق لأجل متابعة الخبرات التي اكتسبت أثناء ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، ولتوفير الفرصة لإدراج خبراء جدد في الفريق وربما لتوسيع نطاق الخبرات المتاحة داخل الفريق.

## ٣ - لجنة الساحل المعنية بمبيدات الآفات (CSP)

٤٦ - وعملاً على تعزيز الصلات بين عمل لجنة الساحل والسلطات الوطنية المعنية لدى البلدان الأعضاء في لجنة الساحل، فمن المقترح رعاية مشاركة تلك السلطات في الاجتماعين المقررين للجنة الساحل في ٢٠٠٧ و٢٠٠٨. والهدف من هذا النشاط هو استكشاف المزيد حول كيفية مساعدة العمل الذي تؤديه لجنة الساحل هذه للبلدان الأعضاء في الوفاء بالتزاماتها التي ترتبها اتفاقية روتردام. ومن المقترح كذلك القيام خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ بزيارات فردية إلى السلطات الوطنية المعنية لدى البلدان الأعضاء في لجنة الساحل المعنية بمبيدات الآفات الأطراف في الاتفاقية وذلك للمساعدة في عمليات المتابعة وبخاصة فيما يتعلق بتقديم الإخطارات بالإجراءات التنظيمية النهائية والمقررات الخاصة بالواردات المستقبلية المدرجة في المرفق الثالث للاتفاقية.

## ٤ - لجنة حماية النباتات لمنطقة المحيط الهادي

٤٧ - من المقرر عقد الدورة القادمة للجنة حماية النباتات لمنطقة المحيط الهادي APCC في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وكمتابعة للعمل الذي كان قد بدأ أثناء الاجتماع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، تقترح الأمانة أن تتم رعاية المشاركة في اجتماع الخبراء الإقليميين أو عدد محدود من السلطات الوطنية المعنية من ممثلي البلدان الأعضاء وذلك لتشجيع إدراج اتفاقية روتردام في برنامج عمل لجنة حماية النباتات لمنطقة المحيط الهادي.

## ٥ - الشركاء الآخرون

٤٨ - إن طبيعة نشاط المساعدة التقنية سوف يحدد في حالات كثيرة اختيار الأمانة للشركاء.

٤٩ - سوف يتعزز التعاون مع منظمة الجمارك العالمية لأسباب من بينها دخول الرموز الجمركية للنظام الموحد حيز السريان في ٢٠٠٧ بالنسبة للمجموعة الأولى من المواد الكيميائية المدرجة في المرفق الثالث للاتفاقية. وسوف ييسر ذلك إنفاذ مقررات الاستيراد الوطنية من جانب الأطراف ويوفر فرصة للعمل مع

منظمة الجمارك العالمية لإبراز أهمية الاتصال بين السلطات الوطنية المعنية وموظفي الجمارك. يضاف إلى ذلك سوف تتواصل الأنشطة التعاونية والتعاضدية مع مسؤولي الجمارك عبر مبادرة الجمارك الخضراء التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، وأمانات الاتفاقات البيئية الأخرى متعددة الأطراف والمنظمات الأخرى ذات الصلة خلال الفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨.

٥٠ - سوف يتواصل استكشاف إمكانيات الدمج مع الأنشطة في إطار اتفاقيتي بازل واستكهولم. واستناداً إلى نتيجة استعراض خطط التنفيذ الوطنية المستكملة لاتفاقية استكهولم والتغذية المرتدة من الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية، سوف يولي الاعتبار إلى ضرورة تنقيح وثائق التوجيه ذات الصلة وذلك من أجل تعزيز الارتباطات بين خطط التنفيذ الوطنية وخطط العمل المرتبطة بها في إطار اتفاقية استكهولم في ضوء التزامات البلدان التي ترتبها اتفاقية روتردام. وسوف تتم أي تنقيحات للتوجيهات بالتعاون مع أمانة اتفاقية استكهولم. يضاف إلى ذلك أن نقاط الاتصال الوطنية لاتفاقيتي بازل واستكهولم وكذلك النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية ستظل مدعوة للمشاركة في الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية بشأن بلورة خطط عمل أو استراتيجيات وطنية لتنفيذ اتفاقية روتردام. وينظر إلى مشاركة نقاط الاتصال تلك في تطوير هذه الخطط على أنها خطوة رئيسية على طريق تشجيع نهج متكامل إزاء تنفيذ هذه الاتفاقيات وأنشطة إدارة المواد الكيميائية ذات الصلة على المستوى الوطني.

#### هاء - قياس التقدم المحرز - مؤشرات النجاح

٥١ - يوفر العمل مع المكاتب الإقليمية للفاو واليونيب فرصة للأمانة للاستفادة من الدروس المستفادة في مجال تقديم المساعدة التقنية. وتستخدم هذه التجربة بدورها لمواصلة تطوير وصقل برنامج عمل يفي بالاحتياجات من المساعدة التقنية للأطراف. وهناك طائفة من المؤشرات الكمية المباشرة التي تستخدم حالياً أيضاً في قياس تأثير أنشطة المساعدة التقنية لدعم اتفاقية روتردام. وهذه تشمل عدداً من الإخطارات بإجراءات تنظيمية نهائية واستجابة واردة مقدمة إلى الأمانة، وكذلك طلبات مساعدة لتنفيذ الاتفاقية. وقد يهتم دراسة جوانب جدوى تطور مؤشرات طويلة الأجل يمكنها أن تساعد في تحديد ما إذا كانت الاتفاقية ذاتها تفي بالهدف الكلي لحماية صحة الإنسان والبيئة.

#### رابعاً - قضايا للنظر فيها

#### ألف - المشاركة والحضور

٥٢ - استخلصت الأمانة من عملها مع البلدان خلال السنوات الأخيرة، أن الاستجابة لدعوات تعيين مشاركين في حلقات التدريب العملي دون الإقليمية والإقليمية هي استجابة ضعيفة بوجه عام. وأثناء الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف، قدمت الأمانة قائمة بأسماء البلدان المؤهلة للمشاركة في حلقات التدريب العملي التي سيعقدها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحوث (UNITAR) والتي أثرت نتائج أفضل بكثير لذلك فإن من المقترح الآن أن تضع الأمانة قوائم للأطراف التي لم تتح لها حتى الآن فرصة تطوير خطة أو استراتيجية وطنية بشأن تنفيذ الاتفاقية. وسوف توضع هذه القائمة على الموقع الشبكي للاتفاقية ويسلط عليها الضوء في منشور إجراء الموافقة المسبقة عن علم ثم يجري تعميمها على نقاط الاتصال الرسمية وعلى السلطات الوطنية المعنية مشفوعة بطلب إلى الأطراف أن تشير خلال إطار زمني محدد طوله مثلاً شهرين إلى

رغبتها في المشاركة في الاجتماع وتعيين نقطة اتصال. واستناداً إلى الردود التي ترد والموارد المتاحة لدى الأمانة سوف يحدد موعد الاجتماع خلال فترة السنتين ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨.

٥٣ - من المقترح اتباع نهج مماثل لتحديد البلدان التي ستشارك في الاجتماعات دون الإقليمية بشأن قضايا محددة، وفي تلك الاجتماعات الرامية إلى تشجيع التعاون فيما بين السلطات الوطنية المعنية.

#### باء - التخطيط: التمويل والأولويات

٥٤ - إن القدرة على إنجاز برنامج المساعدة التقنية هذا يرتكز بتوافر الأموال في الصندوق الاستئماني الطوعي خلال فترة السنتين ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨. ومن غير المرجح أن تكون أموال كافية قد وردت لتمويل البرنامج بأكمله عندما يمين موعد الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف. يضاف إلى ذلك أن من المعترف به أن جهات مانحة معينة قد تقرر تخصيص أموال لواحد أو أكثر من النشاطات المقترحة.

٥٥ - ولأجل الاستفادة على أفضل وجه من الموارد المتاحة في مساعدة الأطراف على تنفيذ الاتفاقية فإن الخطوة الأولى الأساسية لذلك هي تطوير خطة أو استراتيجية وطنية لتنفيذ الاتفاقية ومجموعة أولويات للعمل. وبمجرد تخصيص هذه الخطط والأولويات، فيمكن للأطراف أن تطلب المساعدة من طائفة من المصادر وليس فقط من الأمانة. وبالمثل، دلت الخبرة على أن الشركاء الإقليميين عنصر رئيسي في التقدم الفعال للمساعدة التقنية. ولهذا الأسباب، قد يرغب مؤتمر الأطراف أن يتفكر في ترتيب الأولويات التالي وذلك عند استعراضه للتمويل المتاح لبرنامج العمل للفترة ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨:

(أ) الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية لوضع الخطط والاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ الاتفاقية والحلقات التدريبية العلمية الوطنية المتصلة بها (الفقرات ٣٢ - ٣٤ عاليه)؛

(ب) عقد اجتماعات مع ممثلي المكاتب الإقليمية للفاو واليونيب والخبراء الإقليميين، إلى جانب استكمال وتنقيح سلة الموارد (الفقرات ٢٩ - ٣١ و ٤٤ - ٤٥)؛

(ج) الأنشطة مع الشركاء الآخرين بما في ذلك اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في الساحل CILSS ولجنة حماية النباتات لمنطقة آسيا والمحيط الهادي والمنظمة الجمارك العالمية واتفاقية استكهولم (الفقرات ٤٦ - ٤٧ و ٤٩ - ٥٠ عاليه)؛

(د) اجتماعات مواضيعية بشأن قضايا محددة وبخاصة تلك المتعلقة بالتجارة وتركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة (الفقرات ٣٥ - ٣٨ عاليه)؛

(هـ) تشجيع التعاون فيما بين السلطات الوطنية المعنية (الفقرتان ٣٩ - ٤٠).

٥٦ - من الثابت أن استعراض هذه الأولويات وتقديم المزيد من التوجيهات إلى الأمانة في منتصف الفترة بشأن تنفيذ هذه الأنشطة أمر مفيد. ومن المقترح دعوة المكتب إلى تولي هذا الدور.

٥٧ - يضاف إلى ذلك أن الأمانة سوف تحتاج إلى وضع تقرير عن أنشطة المساعدة التقنية لكي يبحثه مؤتمر الأطراف أثناء اجتماعه الرابع، وبرنامج أنشطة لفترة السنتين التالية (٢٠٠٩ - ٢٠١٠).

## التذييل الأول

موجز تكاليف العناصر الإفرادية لبرنامج العمل المقترح لتقديم المساعدة التقنية على المستويين الإقليمي والوطني خلال فترة السنتين ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨

الإجمالي (US\$)	٢٠٠٨ (US\$)	٢٠٠٧ (US\$)	تكلفة الوحدة (US\$)	
٥٠.٠٠٠		٥٠.٠٠٠		ألف - سلة الموارد (الفقرتان ٢٩ - ٣٠) • الوثائق الجديدة، دراسات الحالة والتوجيه القانوني • الوثائق الجديدة، دراسات الحالة والتكامل مع خطط التنفيذ الوطنية بموجب اتفاقية استكهولم • أداة تعلم إلكترونية
٥٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠			
٣٠.٠٠٠		٣٠.٠٠٠		
١٣٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	٨٠.٠٠٠		المجموع الفرعي
				باء - الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية
				'١' تطوير خطط واستراتيجيات وطنية (الفقرات ٣٢ - ٣٤) • ٣ اجتماعات وطنية • ٥ اجتماعات دون إقليمية (٤ بلدان كحد أقصى) • ٢٠ حلقة دراسية علمية
١٢٠.٠٠٠	٦٠.٠٠٠	٦٠.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	
٣٥٠.٠٠٠	١٧٥.٠٠٠	١٧٥.٠٠٠	٣٥.٠٠٠	
١٦٠.٠٠٠	٨٠.٠٠٠	٨٠.٠٠٠	٤.٠٠٠	
٦٣٠.٠٠٠	٣١٥.٠٠٠	٣١٥.٠٠٠		المجموع الفرعي
				'٢' اجتماعات مواضيعية - قضايا محددة • ٣ اجتماعات وطنية (الفقرتان ٣٥ - ٣٦) • ٣ اجتماعات وطنية تضم ٤ شركاء وطنيين (الفقرة ٣٧) • اجتماعان بشأن تركيبات مبيدات الآفات شديدة الخطورة (أحدهما بالفرنسية والآخر بالإنجليزية) (الفقرة ٣٨)
١٢٠.٠٠٠		١٢٠.٠٠٠	٤٠.٠٠٠	
٢٤٠.٠٠٠	٢٤٠.٠٠٠		٨٠.٠٠٠	
٢٠.٠٠٠		٢٠.٠٠٠	١٠.٠٠٠	
٣٨٠.٠٠٠	٢٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠		المجموع الفرعي
				'٣' تشجيع التعاون فيما بين السلطات الوطنية المعنية (الفقرتان ٣٩ - ٤٠) • ٥ اجتماعات دون إقليمية كل عام
٣٠٠.٠٠٠ -	١٥٠.٠٠٠ -	١٥٠.٠٠٠ -	٣٠.٠٠٠ -	
٦٠٠.٠٠٠	٣٠٠.٠٠٠	٣٠٠.٠٠٠	٦٠.٠٠٠	
٣٠٠.٠٠٠ -	١٥٠.٠٠٠ -	١٥٠.٠٠٠ -		المجموع الفرعي
٦٠٠.٠٠٠	٣٠٠.٠٠٠	٣٠٠.٠٠٠		
١٠٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠		جيم - العمل مباشرة مع البلدان بشأن قضايا محددة (الفقرتان ٤١ - ٤٢)
١٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠		المجموع الفرعي
				دال - الاجتماعات الوطنية ودون الإقليمية
١٤٠.٠٠٠	٧٠.٠٠٠	٧٠.٠٠٠	٧٠.٠٠٠	'١' المكاتب الإقليمية للفاو واليونيب (الفقرة ٤٤)
١٠٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	'٢' فريق الخبراء الإقليميين (الفقرة ٤٥)
٢٤٠.٠٠٠	١٢٠.٠٠٠	١٢٠.٠٠٠		المجموع الفرعي

الإجمالي (US\$)	٢٠٠٨ (US\$)	٢٠٠٧ (US\$)	تكلفة الوحدة (US\$)	
٤٠.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	'٣' لجنة الساحل المعنية بمبيدات الآفات CSP (الفقرة ٤٦)
٤٢.٠٠٠	٢٤.٠٠٠	٢٤.٠٠٠	٦.٠٠٠	<ul style="list-style-type: none"> <li>اجتماع السلطة الوطنية المعنية ولجنة الساحل المعنية بمبيدات الآفات كل عام</li> <li>زيارة واحدة لكل من الثمانية أطراف</li> </ul>
١٥.٠٠٠		١٥.٠٠٠	١٥.٠٠٠	'٤' لجنة حماية النباتات لمنطقة المحيط الهادي (APPC) (الفقرة ٤٧)
٩٧.٠٠٠	٤٤.٠٠٠	٥٩.٠٠٠		المجموع الفرعي
				هاء - قياس النجاح
٢٠.٠٠٠		٢٠.٠٠٠		<ul style="list-style-type: none"> <li>العمل بشأن المؤشرات (الفقرة ٥١)</li> </ul>
١٩٠٣.٠٠٠ - ٢٢٠٣.٠٠٠	٩٦٩.٠٠٠ - ١١١٩.٠٠٠	٩٣٤.٠٠٠ - ١٠٨٤.٠٠٠		المجموع



## التذييل الثاني

## مشروع مقرر صادر عن الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف بشأن تقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الإقليمي والوطني

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقترح الشامل بشأن تقديم المساعدة التقنية على المستوى الإقليمي الذي نظر فيه أثناء الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف،<sup>(١)</sup> وانعكس في مقرري اتفاقية روتردام - ١٤/١ - و٤/٢ بشأن المساعدة التقنية اللذين اعتمدهما مؤتمر الأطراف أثناء اجتماعه الأول والثاني على التوالي،

وإذ يشير كذلك إلى أحكام اتفاقية روتردام بشأن المساعدة التقنية وبخاصة المادة ١٦ منها،

وإذ يحيط علماً بأن المواد الكيميائية ومبيدات الآفات الخطرة التي تغطيها الاتفاقية تسهم في زيادة الفقر عن طريق تأثيراتها الضارة على صحة الإنسان والموارد البيئية،

وإذ يشدد على أهمية المساعدة التقنية في تمكين الأطراف، خصوصاً البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً من بينها، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال من تنفيذ الاتفاقية،

وإذ يؤكد الحاجة إلى تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين المنظمات الدولية، والاتفاقيات والبرامج، وبخاصة اتفاقيتي بازل واستكهولم، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (SAICM)، وكذلك فيما بين الأطراف، والسلطات الوطنية المعنية، وإدارة الجمارك والمنظمات المختصة الأخرى لتوفير المساعدة التقنية،

وإذ يشير إلى دور أمانة الاتفاقية على النحو الذي تنص عليه المادة ١٩،

وإذ يؤكد الحاجة إلى تحقيق التقدم الفعال والمنسق للمساعدة التقنية،

وإذ يشير مع التقدير إلى عمل الأمانة في تنفيذ مقرري اتفاقية روتردام - ١٤/١ - و٤/٢ بشأن المساعدة التقنية،<sup>(٢)</sup>

١ - يطلب إلى الأطراف القادرة على ذلك أن تسهم في الصندوق الاستئماني الطوعي لدعم أنشطة تقديم المساعدة التقنية؛

٢ - يعتمد برنامج العمل لتقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الإقليمي والوطني لفترة السنتين ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، والأولويات المقترحة على النحو المبين في الفصلين الثالث والرابع من الوثيقة

UNEP/FAO/RC/COP.3/15؛

(١) UNEP/FAO/RC/COP.1/28.

(٢) UNEP/FAO/RC/COP.3/14.

- ٣ - يطلب إلى المكتب القيام من خلال العمل مع الأمانة باستعراض التقدم المحرز والأولويات فيما يتعلق بأنشطة المساعدة التقنية المحددة في منتصف مدة السنتين؛
- ٤ - يطلب إلى الأمانة أن ترفع تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة بشأن الخبرات المكتسبة في تقديم المساعدة التقنية على المستويين الوطني والإقليمي؛
- ٥ - يطلب كذلك إلى الأمانة إعداد برنامج أنشطة مشفوع بالتكاليف التفصيلية لتقديم المساعدة التقنية على الصعيدين الإقليمي والوطني لفترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع.
-